



من وثائق محكمة أملج

تجليس اشباح العرش الملكي دائم الدهن الطيب الشفاف / جل المقصود
المساهمة ناصية بالي الخلق بقدر حكمه الرقى وعمره وفي ظرف المدة
لوجة العرش العرش الملكي / يشهد عرضها من قبل الملكين ونواب العروض من
كتور طرابلس وكتور طرابلس وكتور طرابلس وكتور طرابلس وهي في المدرسة باسمها المنشورة وكانت
إبنتها العرش / شتركت سلامة الملكي وشتركت سلامة الملكي وبما ذكرت
بالشيفرة الأولى من ملكها العرش الملكي وشتركت سلامة الملكي وأهل العرش
إلى قصر العرش الملكي في مصر وكانت ملكة العرش الملكي وكانت ملكة العرش الملكي
أبيات العرش الملكي تحت عرضها في مصر وشتركت سلامة الملكي وأهل العرش
في العرش الملكي المنشورة التي انتهت بفتح مصر وكسر طرابلس وكتور طرابلس
وكتور طرابلس وكتور طرابلس وكتور طرابلس وكتور طرابلس وكتور طرابلس
عند العرش الملكي في مصر وكانت ملكة العرش الملكي وكانت ملكة العرش الملكي
مالك العرش الملكي من كل ما يحيط به العرش الملكي والعوشة العرش الملكي وشتركت
إلى العرش الملكي تحت عرضها في مصر وكانت ملكة العرش الملكي وكانت ملكة العرش الملكي
وكتور طرابلس وكتور طرابلس وكتور طرابلس وكتور طرابلس وكتور طرابلس
وقت العرش الملكي وكانت ملكة العرش الملكي وكانت ملكة العرش الملكي وكانت ملكة العرش الملكي
هي نفس هذه بمحض ذلك على العرش الملكي وكتور طرابلس وكتور طرابلس
لهذه الملكة بغيره عليه صاحبها أصلع / ضالع الصالع
لهذه الملكة بغيره عليه صاحبها أصلع / ضالع الصالع
القيمة

بعث قاضي محكمة أملج الشيخ / عبدالله بن
عبدالرحمن التويجري بوشارة مباعة صادرة من محكمة
أملج بتاريخ ١٣٤٨/٣/١.

وتعتبر هذه الوثيقة من تراث القضاة الذي يزخر به
أرشيف محكمة أملج إبان الحكم العثماني التركي، حيث
كانت الحجاز خاضعة له في ذلك الوقت.

وقد اشتغلت هذه الوثيقة على قطعة أرض بقيمة ستة
جيبيات أفرنجي وخمسة ريال مجيدي عن كل ريال مندوب
قرش ساخ العملة الدارجة في ذلك الوقت وبتلك البلدة.

وقد دونت هذه الوثيقة بالضبط عدد ١٨٤ وصحيفة
٥٢ وسجلت بالعدد ٢٢٣ صحيفة ٥٧ وختمت بختم المحاكم
الشرعية وختمت المحكمة الشرعية المنشأة عام ١٣٤٧ هـ بأملج
وتم وضع طوابع ذات فئات عملة القرش.

نص الوثيقة

مجلس الشرع الشريف الأنور ومحقق الدين المظہر
المفیف الأزهر المنعقد لدينا بمحكمة ناحية أملج العشویة
قد حضر الرجل الرشید محمد الصالح الصایخ وحضر
لحضوره الرجل الرشید سلامة بن سالم ابن نظیر المعروفان
لذاته من كل من عمر ابن زحمد الحسانی وأحمد بن
عبدالرحمن العوفی المعرفة التامة الشرعیة وغیب التعیریف
الشرعی اشتري سلامة المذکور مشترياً لنفسه بماليه دون
مال غیره من البائع إليه محمد الصالح، المذکور بایعاً ما
هو في ملكه وأیلاً له بطريق الشراء من مرشود ابن عتقان
الکبیری بموجب حجة شرعیة مخرجة من محكمة أملج
الشرعیة تحت عدد ١٣٩ سجل وصحیفته ٤٢ وتاريخ ٢٢
شعبان ١٣٤٧ وذلک المشتری قطعة الأرض الكائنة بأملج
المحدودة، من قبله حسن يوسف على شحاته واخوانه
وشملاً الشارع العام وشرقاً القضاء وغرباً الشارع بمن معین

وقدره عند عقد البيع ستة جنيه إفرنجي وخمسة ريال
مجيدي عن كل ريال عشرون قرش صاغ عملة دارجة خاصة
مقبوضة من يد المشتري إلى يد البائع أمر البائع بالبيع
وقبض الثمن وبرئة ذمة المشتري منه ببعاً صحيحاً شرعاً
وشراء مرجعيأ محتوياً على الإيجاب والقبول والتسليم
والتسليم لا شرط به ولا خيار ولا وجه من أوجه الفساد
وحسبما صح وثبت لدى المحاكم الشرعية وأمضاه وما هو
الواقع سجل وبالطلب نظر وحرر في اليوم الموافق غرة ربیع
الأول عام الشمائلية والأربعون والثلاثمائة بعد الألف هجرية
على صاحبها أفضل الصلاة وأذکى التحية.

قاضي أملج
ختمه

❖ وهذه الوثيقة مبنية على الوثيقة الصادرة من نفس
المحكمة تحت عدد ١٤٩ بالسجل وصحيفة ٤٥ وتاريخ
٢٢ شعبان ١٣٤٧ هـ.